

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

إعلان بيتة لبيع كمية من الحطب للمرة الأولى

تعتزم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية البيع بالزاد العلني الإختياري للمرة الأولى لكمية من الحطب متاثنة من أشجار سرول (11) معدة للقطع 2455 عدد على سطح الأرض بالمدرسة الإعدادية برئوحة معتمدية الكاف الغريبة من ولاية الكاف (رخصة عدد 11).

بتاريخ 08/12/2025.

الولاية المعتمدية	الموقع	نوع الأشجار	نوع المنتوج	الكمية	مكان البتة	السعر الإفتتاحي	الكمية
الكاف	سرول	حطب تصنيع	مكعب	0.9	الجمعة	114.424	معتمدية الكاف الغريبة

- المضاركة في البتة يجب دفع ضمان مالي قيمته 20% من السعر الإفتتاحي نقداً أو بصلك مؤشر عليه بقاضية المالية نهج على التلهوان بالكاف.
- يشمل مقدار البتة على الثمن الأخير مع إضافة 10% بعنوان مصاريف تدفع مباشرة إثر إنتهاء البتة.
- يتعين على كل راغب في المضاركة في البتة القديم بإيداع كل التصارير الجبائية التي حل أجلها قبل شرين يوماً على الأقل من التاريخ المحدد لإجراء البتة و الاستظهار بشهادة في الوضعيه الجبائية او تصريح في الدخل السنوي.
- يعترف الشاري بأنه علىن أصول الأشجار الغالية المعروضة للبيع و لا يمكن له الطعن في حجمها أو في نوعها.
- تحمل مصاريف القطع و الرفع و ما يتربّ عن ذلك من تراخيص على كاهل المبتدأ له.

- يجب على الشاري تأمين عملته ضد الحوادث التي يمكن أن تطرأ في كل الأشغال.
- يلتزم الشاري بدفع كمية الحطب قبل يوم 30/11/2025 وكل يوم تأخير في رفع الحطب في الأجل المحدد يترتب عنه تحمل الشاري غرامة مالية قيمتها بذمار في اليوم عن كل أصل أو جزء منه لم يقع رفعه تدفع لفائدة وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.
- إذا كانت البنة مجدهية يقع امضاء محضر البنة حالا من طرف لجنة البنة و من طرف المبنت له و لا يصبح التبييت نهائيا إلا بعد مضي 48 ساعة من إنتهاء البنة ما لم تتم عملية التسديس.

- إذا كانت البنة غير مجديّة يرجع مبلغ الضمان لجميع المشاركيّن فيها و يعلن عن بنة جديدة في موعد لاحق .
- في خصوص علية التسديس فإنه يتبع على كل من يرغب فيها أن يقوم بتأمين الثمن الجملي للبنية بما في ذلك 10% التي تتمثل بالمصاريف مع إضافة السادس من المبلغ الجملي و ذلك خلال 48 ساعة الموالية لاليوم البنة و لا تحسب أيام العطل الرسمية ضمن هذا الأجل . و عند ذلك يتم إشعار المبنت له الأول بواسطه برقة توجيه إليه بعنوانه الرسم بحضور البنة لإعلامه بعملية التسديس مع ضبط موعد ثان لإتمام المزايدة بينه وبين الذي قام بعملية التسديس و ذلك في ظرف ثلاثة أيام من تاريخ البرقية و في صورة عدم بذل سعر أو فر من طرف المبنت له الأول يقع التثبت لفائدة المتسدين و يرجع للمبنت الأول كل ما دفعه بخصوص البنة .

- لمزيد الإرشادات يمكن الاتصال بصالح الإدارية الجماعية للأعمال الدولة و الشؤون العقارية بالكاف الكاف) وبمصالح المندوبيا الجماعية للتنمية الفلاحية بالكاف (إدارة الغابات) في كل ما يتعلق بالأمور الفنية.